

الإنبابة في رمي الجمار

وسئِل أمد الله في عمره بالطاعة: هل يجوز للمرأة أن تنيب في رمي الجمرات خشية زحام الرجال ولو كانت صحيحة؟ فأجاب: ينظر في الحالات المقترنة بهذا، فإذا كان هناك وقت يشتد فيه الزحام، ولم تتفرغ في غيره، فلها أن تنيب، والحقيقة أنه في يوم العيد يغلب عدم الزحام، وذلك لسعة الوقت، فإن أكثر الناس يرمون آخر الليل وأول النهار ويخف بذلك الزحام في آخر النهار، فلها أن تؤخره ولا تنيب كأن تؤخر الرمي إلى آخر النهار، وترمي بنفسها، حتى تباشر العمل وتذكر الله عند الرمي ونحو ذلك. أما اليوم الحادي عشر والثاني عشر فإن الوقت فيه قصير؛ حيث يبدأ من الظهر إلى الغروب، وإن أجاز بعض العلماء ذلك إلى نصف الليل أو آخره، لكن الاحتياط أنه ينتهي بغروب الشمس، وهذا الوقت قصير فقد تكون المرأة منشغلة، وقد يشتد الزحام، ففي هذه الحال لها أن تنيب؛ لكن الأفضل أن تتأخر إلى اليوم الثالث عشر إذا لم يتعجل أهلها. فإذا تأخرت ففي هذا اليوم يخف الناس ولا يبقى إلا القليل، فترمي عن الأيام الثلاثة مرتبة فترمي ثلاث الجمرات عن اليوم الحادي عشر، ثم ترجع وترميها عن اليوم الثاني عشر، ثم ترجع وترميها عن اليوم الثالث عشر، وهذا أفضل كما أمر به النبي -صلى الله عليه وسلم- الرعاة الذين يذهبون لرعي الدواب، كانوا يرمون أول اليوم ثم يؤخرون رمي يومين يرمونها في اليوم الثاني عشر.